

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 254 @ الصلاح - كالحاكم - أما رواية القرين عن قرينه من غير أن تعلم رواية الآخر عنه فلا يسمى مدبجا كرواية زائدة بن قدامة عن زهير ابن معاوية ولا يعلم لزهير رواية عنه .